

## قانون رقم ٤٤ لسنة ١٩٩٠

بريط موازنة الهيئة العامة لموانى البحر الأحمر  
للسنة المالية ١٩٩١/٩٠

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

### ( المادة الأولى )

قدر استخدامات وإيرادات الهيئة العامة لموانى البحر الأحمر لسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ٦٨٤٥٨٠٠ جنيه ( فقط وقدهه ثمانية ستون مليونا وأربعمائة وثمانية وخمسون ألف جنيه ) وفقا لما يلى :

#### أولاً - الاستخدامات الجارية :

قدر الاستخدامات الجارية لسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ٥٢٤١٠٠ جنيه ( فقط وقدهه أثنان وخمسون مليونا ومائتان وواحد وأربعون ألف جنيه ) موزعا على البابين التاليين :

(أ) جملة الباب الأول : أجور بمبلغ ٢٦٩٨٠٠ جنيه

(ب) جملة الباب الثاني : النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٤٩٥٤٣٠٠ جنيه منها مبلغ ٢٧٤٧٧٠٠ جنيه فائض الحكومة .

#### ثانياً - الاستخدامات الرأسمالية :

قدر الاستخدامات الرأسمالية لسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ١٦٢١٧٠٠ جنيه ( فقط وقدهه ستة عشر مليونا ومائتان وسبعة عشر ألف جنيه ) موزعا على البابين التاليين :

(أ) جملة الباب الثالث : استثمارات استثمارية بمبلغ ١١٢٤٨٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الرابع : التحويلات الرأسمالية بمبلغ ٤٩٦٩٠ جنيه .

#### ثالثاً - الإيرادات الجارية :

قدر الإيرادات الجارية لسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ٥٢٤١٠٠ جنيه ( فقط وقدهه أثنان وخمسون مليونا ومائتان واحد وأربعون ألف جنيه ) بالباب الثاني إيرادات جارية وتحويلات جارية .

#### رابعاً - الإيرادات الرأسمالية :

قدر إيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ١٦٢١٧٠٠ جنية (فقط وقدره ستة عشر مليوناً ومائتان وسبعين ألف جنيه) موزعاً على البالىين التالين :

(أ) جملة الباب الثالث : إيرادات رأسمالية متعددة بمبلغ ٥٩٦٩٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الرابع : قروض وتسهيلات أئمانية بمبلغ ١٠٢٤٨٠٠ جنيه من بنك الاستثمار القومى لتمويل الاستثمارات .

#### ١ المادّة الثانية )

تمرى أحكام التأشيرات العامة الملحقة بقانون ربط الموارنة العامة للدولة للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ على هذه الهيئة

#### ( المادّة الثالثة )

لتلزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالباب الثالث - الاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذى يضعه بنك الاستثمار القومى .

#### ( المادّة الرابعة )

يجوز لوزير المالية أو من يفوضه تعديل أبواب موازنة الهيئة بما ينحصر لها من الاعتمادات الإجمالية المدرجة بالموازنة العامة للدولة .

#### ( المادّة الخامسة )

لا يجوز للهيئة السحب على المكتشوف من بنوك القطاع العام إلا بموافقة وزير المالية .

#### ( المادّة السادسة )

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، وي العمل به اعتباراً من أول يوليو ١٩٩٠ يعمم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .  
صدر برئاسة الجمهورية في ٧ ذي القعده سنة ١٤١٠ هـ ( ٣١ مايو سنة ١٩٩٠ ) .

حسنى مبارك

بيان ميزانية العام المالية لوزارتي الأحرار والبيئة  
للسنة المالية ١٩٩١/٩٠

البيان	١٩٩١/٩٠	١٩٩٠/٨٩	البيان
البيان	١٩٩١/٩٠	١٩٩٠/٨٩	البيان
باب ٢ - الإيرادات المواريثة والتحولات المالية ... ... ... ... ...	٤١٥١٣	٣٢٤١٠	باب ٢ - الإيرادات المواريثة والتحولات المالية ... ... ... ... ...
باب ٣ - النفقات المواريثة والتحولات المالية (منه مبلغ ٣٧٦٠٠٠ ج فائض حكومة) حملة الاستخدامات المواريثة ... ... ...	٣٩٥٣٠	٣٩٦٩٠	باب ٣ - النفقات المواريثة والتحولات المالية ... ... ... ... ...
باب ٤ - إيرادات وأسهام متبرعة ... باب ٤ - قروض وتدفقات أئمانية ... باب ٤ - التحويلات المواريثة ... باب ٤ - التحويلات المواريثة ...	٥٥٠٠٠	٥٥٩٦٩	باب ٤ - إيرادات وأسهام المتبرعة ... باب ٤ - قروض وتدفقات أئمانية ... باب ٤ - التحويلات المواريثة ... باب ٤ - التحويلات المواريثة ...
أجمال الإيرادات ... ... ...	٦٣٤٥١٠	٦٣٣٦١٠	أجمال الإيرادات ... ... ...
أجمال الأيرادات ... ... ...	٦٨٤٥٨٠	٦٧٥٢١٠	أجمال الأيرادات ... ... ...